

نهى المرأة عن كل ما يدفع إلى الزنا

(١) النهى عن إبداء الزينة

إذا خلت المرأة بزوجها فأرادته لنفسها فإن أقرب طريق إلى ذلك أن تبدى له زينتها وتعرض وتستعرض جمالها ، فإذا أبدت زينتها واستعرضت جمالها فى الطريق العام أو أمام رجل لا يحل لها فماذا تريد ؟ ... إن المرأة المسلمة تستحى أن تفعل ذلك ، إنما تعلم أنها ليست الوردة التى ينبغى أن يشمها الجميع ، إنما تعرف أن كرامتها وصيانتها أن تكون لزوجها فقط .

إن إخفاء الزينة وستر العورات مظهر حضارى امتن الله تعالى به على عباده قال تعالى : ﴿ يَا بَنِي آدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُؤَارِي سَوْآتِكُمْ وَرِيشًا وَلِبَاسُ التَّقْوَىٰ ذَٰلِكَ خَيْرٌ ذَٰلِكَ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ ﴾ (١) .

وقد جاءت الأوامر الخاصة بثياب المرأة وسترها فى القرآن الكريم واضحة قاطعة ذلك لما يتبع التفريط فى هذا المجال من خطر وأثر لا تحمد عقباه .

قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيسِهِنَّ ﴾ (٢) .

وقال : ﴿ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ﴾ (٣)

(١) سورة الأعراف الآية ٣٦ .

(٢) سورة الأحزاب الآية ٢٩ .

(٣) سورة النور الآية ٣١ .

وقال : ﴿ وَلَا يَضْرِبَنَّ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ ﴾ ^(١) .

ولماذا تستمسك المرأة بمخالفة أوامر ربها وهى تعلم أن فى ذلك هلاكها ..
إنها ستحرم من الجنة فضلاً عن دخولها النار .

قال رسول الله ﷺ : [صنفان من أهل النار لم أرهما ^(٢) قوم معهم
سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس ، ونساء كاسيات عاريات مميلات
مائلات ، رؤوسهن كأشمة البخت المائلة لا يدخلن الجنة ولا يجدن
ريحها ، وإن ريحها لتوجد من مسيرة كذا وكذا] ^(٣) .



(١) سورة النور الآية ٣١ .

(٢) أى لم يكونا فى عصر النبوة .

(٣) أخرجه مسلم : كتاب الجنة : وصفها وقيمتها ٤ / ٢١٩٢ .

(٢) النهى عن خروج المرأة متعطرة

إن الرجل إذا شم ريح وعطر المرأة حدث له من التأثير والجذب نحوها ما جعل الشارع الحليم يحرم على المرأة أن تخرج من بيتها متعطرة يشم ريحها الرجال في الطريق فقد قال رسول الله ﷺ : [أيما امرأة استعطرت فمرت بقوم ليجدوا ريحها فهي زانية] ^(١) .

وهذا شيء منطقي أليست المرأة حريصة على أن تمش الطيب قبل لقائها بزوجها فتتحرك فيه كوا من رغبته ؟ وهذا ما يجب أن يكون ، ولكن العجب أن المرأة قد ألفت أن تتعطر وتزين عند خروجها من بيتها وتنسى ذلك عند لقائها بزوجها في كثير من الأحيان .



(١) حديث صحيح : رواه الإمام أحمد « ٤ / ٤١٤ » ، وأبو داود « ٤١٧٣ » ، والترمذي « ٢٧٨٦ » ، والنسائي « ٨ / ١٥٣ » من طريق غنيم بن قيس ، عن أبي موسى .

(٣)

النهى عن مصافحة الرجال

إن يد المرأة جزء من جسدها ومن لمس يد امرأة عرف مدى نضارة جسدها ومن هنا يفتح الباب على مصراعيه لعمل الشيطان في هذا المجال ؛ فالامتناع عن المصافحة منع لأبواب عظيمة من أبواب الشر والفتنة وعلى هذا فالإسلام لم يبح المصافحة ويستثنى من ذلك المحارم كالأب والأخ والعم والخال بالنسبة للمرأة ، والأم والأخت والخالدة والعمة بالنسبة للرجل .

قال رسول الله ﷺ : [لأن يُطعن في رأس أحدكم بمخيطة من حديد خير له من أن يمس امرأة لا تحل له] ^(١) .

وقد ثبت أن رسول الله ﷺ لم يصافح النساء ، فعن أميمة بنت رقيقة أنها قالت : أتيت رسول الله ﷺ في نسوة بايعنه على الإسلام ، فقلن : يا رسول الله نبايعك على أن لا نشرك بالله شيئاً ولا نسرق ولا نزنى ولا نقتل أولادنا ، ولا نأتى ببهتان نفتريه بين أيدينا وأرجلنا ، ولا نعصيك في معروف ، فقال رسول الله ﷺ : [فيما استطعن وأطقن] قال : فقلن : الله ورسوله أرحم بنا من أنفسنا ، هلم نبايعك يا رسول الله ، فقال رسول الله ﷺ : [إني لا أصافح النساء ، إنما قولى لمانه امرأة كقولى لامرأة واحدة] أو [مثل قولى لامرأة واحدة] ^(٢) .

فعلى المرأة أن تمتنع عن مصافحة الرجال ، وإذا صافحت الرجال بحائل كالقفاز أو غيره فهو أفضل من المصافحة بغير حائل ، ولكن الأمثل عدم المصافحة بتاتاً ، وليس هناك من ضرورة تدفع إلى المصافحة .

(١) رواه الطبراني في الكبير ٢١١/٢٠ ، بسند حسن ، وله طرق أخرى للحافظ ضياء الدين المقدسى .

(٢) رواه مالك في الموطأ ص ٩٨٢ ، عن محمد بن المنكدر عن أميمة .

(٤) النهى عن الوشم

وهو غرز إبرة أو ما يشبهها في ظهر الكف أو المعصم أو غير ذلك من بدن المرأة حتى يسيل الدم ، ثم حشو ذلك الموضع بالكحل أو غيره وقد يفعل بذلك النقوش .

وهذا تغيير لخلق الله سبحانه ؛ ولذلك فهو حرام ، فعن أبى جحيفة رضي الله عنه قال : [نهى رسول الله ﷺ عن ثمن الدم ، وثن الكلب ، وكسب البغي ، ولعن الواشمة ^(١) والمستوشمة ^(٢)] ^(٣) .



(١) هى التى تقوم بوشم غيرها .
(٢) وهى التى يفعل الوشم بها .
(٣) رواه البخارى .

(٥) النهي عن النمص

وهو نتف وإزالة الشعر من الوجه ، ويستثنى من ذلك الشعر الذى ينبت مكان اللحية أو الشارب ، فإنه يزال لعدم تشبه المرأة بالرجل ، والنمص حرام لأن فيه تغير لخلق الله تعالى ، فعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : [لعن الله الواشمات والمستوشمات ، والنامصات والمتنمصات ^(١) ، والمتفلجات للحسن ، والمغيرات خلق الله] ^(٢) .



(١) كنتف الشعر من الحاجب .

(٢) متفق عليه .

(٦) النهي عن الفلج

الفلج في الأسنان هو تباعد ما بين الثنايا والرباعيات وتفضل ذلك المرأة إظهاراً لصغر السن وإبرازاً للحسن ، فتبرد هذه الأسنان بالمبرد ، ويسمى هذا أيضاً الوشر ^(١) وهو حرام حيث فيه تغير لخلق الله تعالى وقد سبق حديث عبد الله بن مسعود [لعن الله الواشمات] وفيه : [والمتفلجات للحسن والمغيرات خلق الله] .

وفلج الأسنان للعلاج حلال لأن التحريم يتعلق بطلب الحسن وليس طلب الفلاج أو لعب في السن .



(١) شرح صحيح مسلم : ٤ / ٨٣٧ .

(٧) نهى المرأة عن وصل شعرها

عن أسماء -رضى الله عنها- قالت : جاءت امرأة إلى النبي ﷺ فقالت :
يا رسول الله : إنى لى ابنة عريساً أصابتها حصبة ، فتمزق شعرها ، أفأصله ؟
فقال ﷺ : [لعن الله الواصلة ^(١) والمستوصلة ^(٢)] .
وعن عائشة -رضى الله عنها- أن جارية من الأنصار تزوجت ، وأنها
مرضت ، فتمرط شعرها ، فأرادوا أن يصلوه ، فسألوه رسول الله ^(٣) ﷺ عن
ذلك ، فلعن الواصلة والمستوصلة .



(١) الواصلة هى التى تصل شعر غيرها والمستوصلة هى التى تطلب من الواصلة ذلك .
(٢) متفق عليه .
(٣) متفق عليه .

(٨) نهى المرأة عن الخلوة

فعن عبد الله بن عباس رضي الله عنه قال : سمعت النبي ﷺ يخطب يقول : [لا يخلون رجل بامرأة إلا ومعها ذو محرم] ^(١)

وعن عقبة بن عامر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : [إياكم والدخول على النساء] ، فقال رجل من الأنصار : أفرأيت الحمو ؟ قال : [الحمو الموت] ^(٢)

وبهذا الأسلوب القوى القاطع حذر الرسول ﷺ من الخلوة بأقارب الزوج تحذيراً شديداً وهو ما يقع فيه الناس الآن ويسبب مفاسد لا يعلم مداها إلا الله سبحانه وتعالى .

وهناك من الناس من يظن في نفسه العصمة فيستبعد حدوث ما لا يحمد عقباه في الخلوة بالنسبة له ، ولكن لا بد من وضع الأمور الآتية في الاعتبار :

- ١ - الخلوة في حد ذاتها محرمة وإن لم يحدث فيها شيء .
- ٢ - البعد عن الشبهات والقييل والقال يستلزم عدم الخلوة .
- ٣ - إدعاء العصمة يعد باطلاً ، فهذا سيدنا يوسف عليه السلام يقول لربه ﴿ وَإِلَّا تُصْرِفَ عَنِّي كَيْدَهُنَّ أَصْبُ إِلَيْهِنَّ وَأَكُن مِّنَ الْجَاهِلِينَ ﴾ ^(٣) .

(١) متفق عليه .

(٢) متفق عليه .

(٣) سورة يوسف عليه السلام الآية « ٣٣ » .

- ٤ - الخلوة فى حد ذاتها تستثير كوامن النفس وتأجج مشاعر الميل إلى الجنس الآخر .
- ٥ - تشجيع الخلوة على المحادثة والملاطفة والملازمة بما فى كل ذلك من خطر .
- ٦ - يجد الشيطان فى الخلوة المجال الخصب لعمله .
- ٧ - تسبب الخلوة ثورة الشك فى نفس ولى المرأة بما يؤدى إلى مشكلات ومتاعب كثيرة تكون المرأة غنية عن الدخول فى متاهاتها .
- ٨ - حياتنا المعاصرة والأحداث من حولنا تسلتزم زيادة الحرص ونبذ التساهل والسذاجة وخاصة فى الأمور التى تتعلق بالدين والعرض .
- ٩ - إذا كانت هناك ضرورة للتعامل المباشر بين الرجل الأجنبية والمرأة فيجب أن يكون ذلك فى أضيق الحدود وتكون الضرورة بقدرها فمثلاً على ولى المرأة المريضة البحث عن طبيبة قبل اللجوء إلى طبيب ، وإن طبب الرجل المرأة فإنه لا يخلو بها ، ولا يتجاوز معها حدود الضرورة الطبية .



(٩) نهى المرأة عن السفر بغير محرم

يتعرض المسافر لكثير من المفاجآت والأخطار ، وقد أراد الشارع الحكيم أن يجنب المرأة متاعب ومخاطر لا قبل لها بها ، وإن وجود المحرم معها يدفع عنها المخاوف الكثيرة وإنه معها يعينها ويحمل عنها المسئولية ويتعامل بدلاً منها مع الناس وفي كل ذلك التكريم لها والصيانة والحفظ للأعراض .

قال رسول الله ﷺ : [لا تسافر المرأة إلا مع ذى محرم] ^(١) .

وهنا نهيب بالمسؤولين عن الجامعات والتنسيق أن يستبعدوا إخراج الطالبة من مدينتها أو محافظاتاتها إلى محافظات أخرى للالتحاق بالكلية والمعاهد فيها حتى نعين ولى أمرها على الحافظ عليها وإبعادها عن المخاطر ، وكذا نرجوا النظر بعين الرعاية لبناتنا فلا يتم توظيفهن بعيداً عن محلاتهن .



(١) متفق عليه : والحديث عن ابن عباس رضيهما الله عنهما .

(١٠)

نهى المرأة عن الخروج من منزلها لغير حاجة

قال تعالى : ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى ﴾ (١)

إن الأصل قرار النساء في البيوت ولا يكون الخروج إلا لضرورة وبإذن زوج المرأة أو وليها ، وترتدى المرأة عند خروجها الثياب التي لا تكشف عورتها أو زينتها ، ولا تصف جسدها لضيقها أو تشف عنه لرقتها .

والمرأة تخرج اليوم للتعليم وهو ضرورة ، وللعمل وهو أيضاً ضرورة في كثير من الأحيان ، ولكن الأمر يحتاج إلى تنظيم ، فيجب أن تتعلم المرأة في جميع مراحل التعليم في مدارس وجامعات للبنات بغير اختلاط ، ويجب تخصيص حافلات لنقل الطالبات وأما مناهج تعليمهن فيجب أن تعمل على تربية أم المستقبل التي تعرف ربها وتعبد على علم وفقه وتعرف حقوق زوجها وكيفية معاملته بما يرضى ربها ، وتعرف كيف تربي ابنها على منهج الحق ، وكيف تطببه وتجري له الإسعافات الأولية إذا أصيب بحادث أو تعرض لخطر ، وتعرف كيف تتعامل معه بأن تدرس علم النفس الإسلامي وهو المادة التي يجب أن ترى النور ويتكاتف علماء المسلمين لظهورها بدلاً من علم النفس المستورد ، ويكون في تعليمها ما يؤهلها للعمل في المجالات الخاصة بالنساء كطبيبة لهن أو معلمة ، ويكون عملها في حالة الضرورة الخاصة بها عند حاجتها إلى المال وليس لها من عائل ، أو حاجة الأمة إليها في مجالات النساء ، حتى لا يدخل

مدارس البنات رجالاً ولا يدخل مستشفياتهن إلا النساء ، وهكذا ينضبط أمر خروج المرأة للتعليم أو العمل أما خروجها إلى الأسواق فيجب تخصيص أسواق للسيدات ، وأخرى للرجال لا يبيع في الأولى إلا النساء ولا يبيع في الثانية إلا الرجال ، وفي هذا منع للاختلاط وحفظ لكرامة المرأة ولعدم إثارة شهوات الرجال ولا يبقى بعد ذلك إلا أن تلتزم وسائل المواصلات بالفصل بين الجنسين وهو الاتجاه الذى بدأ فى الظهور ويجب تعميمه ، فإذا تم الإلتزام بما سبق فإن المرأة إذا خرجت لضرورتها خرجت آمنة مطمئنة فى ثياب الكرامة والصيانة

ومن الاحتياطات التى يجب على المرأة مراعاتها عدم الخروج ليلاً إلا إذا اضطرت بشدة ولم يكن هناك من يخرج بدلاً منها ، وعلى كل صاحب عمل يعمل بليل وعنده رجال ونساء أن يجعل النساء يعملن نهاراً ولا يضطرهن إلى العمل ليلاً .

ومن الاحتياطات أيضاً أن تتجنب المرأة السير فى الطرق غير المطروقة حتى لا تتعرض لشيء من الأخطار .



(١١)

نهى المرأة عن دخول الحمامات العامة

ففى هذه الحمامات تكشف عورة المرأة ويرى الرجال النساء العاريات ، وهذا من أهم أسباب إثارة الشهوات وصب اللعنات والغضب الإلهى على المجتمعات ، قال رسول الله ﷺ : [ما من امرأة تخلع ثيابها فى غير بيتها إلا هتكت ما بينها وبين الله تعالى] ^(١) .

وقال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيشِهِنَّ ﴾ ^(٢) .

أما ما يحدث فى « البلاجات » وعلى شواطئ البحار فلا مبرر له ، فإن الشواطئ كثيرة وبلا حدود فلم التزاحم فى أماكن بعينها وخلع الحياء والثياب والاختلاط ؟ .

إن رب الأسرة الغيور إذا أراد أن يستمتع بما أحل الله مع أسرته فعليه أن يذهب بعيداً عن الأعين ولا يوافق على أن تخلع الأم ثياب الحياء أمام أبنائها فيرون عورتها فتعلمهم بذلك دروس الاستهتار والتهاون ، وكذا لا يرى الأخ من أخته ما لا يليق أن يراه من عورتها ، ولا يريها هو أيضاً .

(١) حديث صحيح : رواه أبو داود ٤٠١٠ ، والترمذى ٢٨٠٣ ، وابن ماجه ٣٧٥٠ ، بسند صحيح .

(٢) سورة الأحزاب الآية ٥٩ .

(١٢)

نهى النساء عن النظر إلى الرجال

إن النظرة تثير الشهوة وتوقظ الغرائز وتدفع إلى زنا الفرج بعد زنا العين ، قال رسول الله ﷺ : [زنى العينين النظر] ^(١) ولذلك جاء النهى القاطع عن النظر ، قال تعالى : ﴿ قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ﴾ ^(٢) ، وقال : ﴿ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ ﴾ ^(٣) .

والآية الكريمة ربطت بين غض البصر وحفظ الفرج ، فإن التى تغض بصرها أقدر من غيرها على حفظ فرجها والعكس بالعكس ، وأما نظر الفجأة وهو الذى لم يقصد فعلى المرأة أن تغض بصرها أو تصرفه ، فعن جرير بن عبد الله البجلي قال : [سألت رسول الله ﷺ عن نظر الفجأة فأمرنى أن أصرف بصرى] ^(٤) .

إن الكثيرات من النساء الآن يجلسن أمام التلفاز يتابعن المسلسلات والبرامج وينظرن إلى الرجال بلا تحفظ ، فهل هناك من ضرورة أو شبه ضرورة تدفعن إلى ذلك ؟ ، ألا يكتفين بدروس الدين والعلم ونشرات الأخبار من هذا الجهاز ؟ وإن بقى لهن وقت بعد مشاغل بيوتهن وأزواجهن وأولادهن فليشغلنه بالقرآن والحديث والفقه ، وليعلمن شيئاً عن أمهات المؤمنين وسيرة النساء المؤمنات فى عصور الإسلام الزاهرة .

(٢) سورة النور الآية « ٣٠ » .

(١) من حديث صحيح رواه أبو هريرة .

(٤) أخرجه مسلم وأبو داود والترمذى والنسائي .

(٣) سورة النور الآية « ٣١ » .

(١٣)

عدم مس الرجل للمرأة أو العكس

على المرأة أن تحاول جاهدة أن تبتعد عن الاختلاط بالرجال وإذا كانت على مقربة منهم فلتحذر التلامس ، فعن معقل بن يسار رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ [لأن يطعن في رأس أحدكم بمخيط من حديد خير له من أن يمس امرأة لا تحل له] ^(١)

وقد نفر الرسول ﷺ الرجال والنساء من التلامس والمزاحمة بين الجنسين فقال : [ولأن يزحم رجل خنزيراً متلطخاً بطين أو حمأة خير له من أن يزحم منكبيه منكب امرأة لا تحل له] ^(٢) .

إن الأثر السيئ لهذه المزاحمة وهذا التلامس يظهر فيما يعتمل في نفس الرجل والمرأة من إيقاظ للشهوة ودعوة إلى الزنا كمن ذاق طعاماً فاستطابه واشتهاه ورغب أن يأكله ، قال الحسن بن عليّ - رضي الله عنهما - : [لا تدعوا نساءكم يزاحمن العلوج] ^(٣) في الأسواق .. قبح الله من لا يغار ، وعن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ [نهى أن يمش الرجل بين المراتين] ^(٤) .

والملاحظ أن حياتنا العصرية لا تخلو من تزاحم ووقوع فيما نهينا عنه ،

(١) رواه الطبراني والبيهقي ورجال الطبراني ثقات من رجل الصحيح كما قال الحافظ المنذرى .

(٢) رواه الطبراني .

(٣) أى الكفار أو القسقة .

(٤) رواه أبو داود والحاكم .

فنجذ التزاحم فى وسائل المواصلات وفى المصالح الحكومية والأعمال والأسواق وغير ذلك ، "ملاج الأمثل لذلك : الفصل بين الجنسين ، وهو الموضوع الذى خصصت له كتاباً هو [ضرورة الفصل بين الجنسين وكيفيته] فأرجو الرجوع إليه ، كما أتمنى أن يجد الكتاب المشار إليه الآذان الصاغية حتى تخرج أفكاره إلى حيز التنفيذ ، وأما أنت يا من اضطررت إلى الخروج فلتبتعدى عن المزاحمة وحاولى أن تجلسى فى المواصلات العامة بجانب المرأة وليس بجانب الرجل ، ولا تتركى رجلاً يجلس بينك وبين أخرى أو يمشى بينكما ، وإذا جلس بجوارك رجل فضعى حقيقة يدك أو أى شىء آخر بينك وبينه .



(١٤) عدم الخضوع بالقول

إذا اضطرت المرأة أن تكلم رجلاً أجنبياً فعليها أن تتكلم معه بقدر الضرورة ولا تطيل الحديث معه بلا مبرر ، ويكون صوتها عادياً بعيداً عن التكسر والترقق حتى لا يطمع فيها الطامعون ، قال تعالى : ﴿ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا ﴾ ^(١) ، وفي قوله تعالى : ﴿ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا ﴾ إرشاد إلى أن يكون الحديث والمخاطبة بألفاظ تحمل معاني الخير والاستقامة وتبتعد عن كل ما لا يليق بكرامة المرأة المسلمة .

إن بعضاً من النساء اعتدن على مخاطبة الرجال بلا ضرورة ، فيتم تبادل أطراف الحديث ، ثم سرد الحكايات والشكاوى من الأزواج ، وقد يصل الأمر إلى الملاطفة أو المغازلة أو المزاح ، وتحاول المرأة التي تفعل ذلك أن تقنع نفسها وغيرها بأن الأمر عادى ، وأنه لا فرق بين الرجل والمرأة وأن النوايا حسنة ، فهل النوايا الحسنة - بزعمهم - تشفع للمرء أن يفعل ما يشاء ؟ ، وهل يستطيع أحد أن يعرف نوايا غيره فيزكيها ويطمئن إليها ؟ ، وكم أوقعت النوايا الحسنة - المزعومة - بالمرأة ؟ وكم جنت على العرض والشرف .

إن المرأة - حتى فى أقصى حالات السقوط - تبرر فعلتها بأن الرجل نيته حسنة : إنه سيتزوجها وكذا وكذا

(١٥) عدم التخلي عن الحياء

الحياء هو انقباض وخشية يجدها الإنسان من نفسه عندما يطلع منه على أمر قبيح ، وبذلك فإن الحياء هو حصن المرأة الحصين الذى لو وقع وقعت ولو سقط سقطت ، ولا يمكن الإيقاع بالمرأة قبل القضاء عليه ، وإننى أعتقد اعتقاداً راسخاً أن زيادة حالات الزنا مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بجرائم قتل الحياء ، وحياتنا العصرية حكمت بإعدام الحياء فى كل مكان وفى كل لحظة ، فاستمرار تزاحم الرجال والنساء قتل الحياء فيهم جميعاً واستمرار المشاهدة للمناظر الخارجة على الدين والأدب ما أبقي للحياء مكاناً ، والألفاظ التى لا تليق إذا استمر تكرارها ألفها الناس ومات الحياء عنها .

إن حرص المرأة على الحياء والاستمسك به هو الحرص على الخلق القويم الذى يجبر كل تقصير ويمنع كل قبيح ويضع الأمور فى نصابها فلا يهضم صاحب حق ولا تنتهك حرمة ولا يأخذ العيب طريقه إلى القيم .

إن الحياء روح الفضيلة تحيا به وتموت بفقده ، يقول المودودى : « إن الحياء يراد به فى الإسلام ذلك الشعور من الخجل الذى يشعر به الإنسان فى نفسه أمام فطرته وأمام الله تعالى حينما يميل إلى منكر » .

إن الحياء هو الذى يترجم الإيمان على أرض الواقع ، فلا يقع من المؤمن إلا كل عمل يوافق الإيمان ، وكذلك قال رسول الله ﷺ [استحيوا من الله حق الحياء قالوا : إنا نستحي من الله يارسول الله والحمد لله ، فقال : ليس ذلك ولكن الاستحياء من الله حق الحياء أن تحفظ الرأس وما وعى والبطن

وما حوى وتذكر الموت والبلا ، من فعل ذلك فقد استحيا من الله حق الحياء [(١)] .

إن الحياء بالنسبة للمرأة شىء أساسى تأخذ منه بنصيب وافر يزيد على نصيب الرجل ، قال رسول الله ﷺ : [الحياء عشر أجزاء فتسعة فى النساء وواحد فى الرجال ولولا ذلك ما قوى الرجال على النساء] (٢) .
يقول الشيخ / عبد الله بن زيد آل محمود :

« إذا أردت أن تعرف خسارة فقد الحياء فانظر إلى بغض البلدان التى هجر نساؤها الحياء ، ترى فيهم العجب من فساد الأخلاق والآداب ونكوس الطباع وفساد الأوضاع فلا تبالى « أى المرأة » بما فعلت أو فعل بها ، فلا تستحي من الله ولا من خلقه ولا ترغب فى أن يبقى لها شرف أو ذكر جميل تذكر به ، وهذا معنى قول النبى ﷺ [إذا لم تستح فاصنع ما شئت] (٣) .



(١) رواه الترمذى .

(٢) رواه الديلمى عن عبد الله بن عمر بن الخطاب - رضى الله عنهما - .

(٣) الحديث رواه الترمذى .

(١٦)

عدم اتباع خطوات الشيطان

قال تعالى : ﴿ إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا ﴾ (١)
 وقال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا
 خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ ﴾ (٢٠٨) (٢)
 إن الشيطان يستدرج الإنسان ويأخذه إلى المعصية خطوة خطوة يزينها له
 فيوقعه في الصغيرة ثم الكبيرة .

إنه يأمر المرأة أن تتزين وتضع المساحيق والعطور وتبرج ، ثم يهون عليها أمر
 الاختلاط بالرجال ، ويقنعها بأنه شيء عادي ، ثم يصور لها أن اتباع الغربيات
 في ثيابهن وسلوكهن مع الرجال هو الأمثل لها حتى تكون متحضرة ، فتترك
 الحياء وتهمل الصلاة والعبادة ويقع منها ما لا يرضى ربها ولا يوافق دينها ،
 فإذا نصحتها الناصحون قالت بضرورة استمتاعها بالحياة - فياليتها استمعت
 بما أحل الله - وبأن الدين يسر لا عسر وأن الله يغفر الذنوب جميعاً ، فكيف
 تطمع في الغفران وهي لم تطرق باب الرحمن فتستجيب لأوامره وتعمل بطاعته
 وتبتعد عن معصيته ؟ .

(١) سورة فاطر الآية « ٦ » .

(٢) سورة البقرة الآية « ٢٠٨ » .

(١٧) عدم الالتزام بالتقليد الأعمى

أعلنت إحداهن أنها تتبع الموضة حتى لو أمرتها بارتداء ثياب من ورق ،
فإلى هذا الحد وصل التقليد الأعمى ، لم يعد هم أمثال هذه المرأة أن تحافظ
على عرضها وكرامتها فتظهر بالصورة التي تليق بها كمسلمة أو كإنسانة ،
وإنما أصبح كل همها التقليد حتى ولو تكشفت ، فهل الذين عكفوا على
جعل ثياب المرأة تكشف أكثر مما تستر ينفعونها عند الحساب ، أو يدفعون عنها
سوء العذاب .

ولماذا لا يكون التقليد منضبطاً ؟ فتعرف المرأة من تقلد ، قال تعالى :
﴿ وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ ﴾ ^(١) ، فلتتبع من اتجهت إلى الله تعالى ،
وأطاعت ، ولا تتبع من يدعوها إلى عذاب السعير ، ولتعلم أن ما تغتر به اليوم
من جمال وزينة سرعان ما يذبل ويذول ولا يبقى لها إلا ما عملت فتندم حيث
لا ينفع الندم وهيئات أن يعاد لها عمرها أو شبابها أو تعطى فرصة أخرى
فتستدرك ما فاتها

ترى لماذا تنصرف المرأة عن طاعة ربها إلى طاعة شياطين الإنس والجن ؟
أتجد في ذلك السعادة ؟ إنه لا سعادة إلا في طاعة الله تعالى ، والمرأة التي
عصت ربها حيناً من الدهر ثم عادت إليه تعرف أن السعادة في رضاه
والإطمئنان إلى جنبه ولا تفكر في العودة إلى ما كانت فيه ولو كان فيه

(١) سورة لقمان الآية ١٥ ، .

السعادة لفكرت أو عادت .

هل تتبرج الفتاة لتجذب بجمالها الخاطب والزوج ؟ ، وأمر الزواج بيد الله تعالى ، وإذا أرادت أن تصل إلى نعمة الزوجية فهل تؤخذ نعم الله بمعصيته ؟ .

إنها إذا تركت أوامر ربها ظهرياً ولم تخف منه جاءها من على شاكلتها فكان هو عقوبتها وزيانة عذابها في الدنيا ولعذاب الآخرة أشق .



(١٨)

عدم مصادقة النساء المتحورات من القيم

قال رسول الله ﷺ : [المرء على دين خليله فلينظر أحدكم من يخالل]
وقال ﷺ : [إنما مثل الجلّيس الصالح والجلّيس السوء كحامل المسك
ونافخ الكير ، فحامل المسك إما أن يحذيك وإما أن تبتاع منه ^(١) وإما أن
يجد منه ريحاً طيبة ، ونافخ الكير إما أن يحرق ثيابك وإما أن تجد منه ريحاً
خبيثة] ^(٢) .

وبعد ، فإن الواقع يصدق الحديثين ، فكم من امرأة سببت صداقتها
لأخرى ما لا يحمد عقباه ، ولو أحسنت اختيار الصديقة ما حدث ذلك ، إن
التهاون في الأمور التي تتعلق بالدين والخلق ، يجر على المرأة ما لا قبل لها
بمجاوبته ، فعليها أن تسد الذرائع وتبتعد عن الشبهات وتعيش حياة الطهر
والنقاء والعفاف في نور ربها تعتصم بأوامره وتستهدي بهدى نبيه .



(١) أى تشتري .

(٢) رواه أبو موسى .

(١٩)

عدم الوقوع فى حب الرجل الأجنبى

بالطبع إننا لا نقصد الحب بمعناه الواسع : حب الله والوطن والناس ، إنما نقصد المصطلح الذى شاع بين الناس وقصد به الحب بين الرجل والمرأة .

إن الحب المشروع هو الحب بين الزوج والزوجة ، وأما حب الرجل الأجنبى فمرفوض تماماً ، وهو ثمرة من ثمار مخالفات كثيرة وتجاوزات وتراكمات طال وقتها .

فإذا كان الحب ينشأ فى البداية من النظر ، فإن الله تعالى حرم هذا النظر وأكد على هذا التحريم لأنه يجر إلى الزنا وثبت هذا عن طريق القطع الذى لا يقبل الجدل ولا يسمح بالمراوغة وجاءت آيات القرآن الكريم تكرر النهى للنساء وإن كن قد دخلن فى عموم نهى المؤمنين ، فإن لفظ [المؤمنين] يشمل الرجال والنساء ، فإذا قال ربنا ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ فهذا النداء للمؤمنين جميعاً : رجالاً ونساءً .

قال تعالى : ﴿ قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ ﴾ (١)

قال تعالى : ﴿ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ ﴾ (٢)

وإذا كان هذا الحب نشأ من طول حديث وملاطفة وغزل بين الرجل والمرأة فإن الإسلام حرم كل ذلك .

(١) سورة النور الآية ٣٠ هـ .

(٢) سورة النور الآية ٣١ هـ .

إن الحب ينشأ بين الرجل والمرأة إذا تعود كل منهما على الآخر وهذا لا يعرف في الجو الإسلامي إلا بين الأزواج ، وقد قيل : « الحب يولد ويموت بالتعود » .

إن هذا الحب حرام يجر إلى حرام أكبر منه .

وإن الفتاة المسلمة إذا وقعت في هذا الحب فإنما هو عقوبة لها على ما فرطت وتجاوزت وتخطت حدود الحلال وتعاملت مع رجل أجنبي بما لا يرضى خالقها ولا يوافق تعاليم دينها ، فإذا أرادت أن تتخلص منه فعليها أن تندم وتستغفر ربها وتتوب كتوبتها من أى ذنب ، وعند ذلك فإن هذا الحب المزعوم أو الموهوم سيموت بالتعود كما نشأ بالتعود إذا عادت الفتاة والتزمت بأوامر دينها ، فامتنعت عن التلاقي والنظر والتخاطب وشغلت نفسها بطاعة ربها ، وأما إذا أصرت على ما هي فيه ، فإنما هو إصرار على المعصية ، واتباع لهوى النفس الأمارة بالسوء وخضوع لسلطان الشيطان ، واستدراجاً وانزلاقاً ولا يتبع ذلك إلا السقوط .

فكم من فتاة دفعت بسبب ذلك إلى الزواج من رجل غير كفء فعاشت شقيه ، وكم من رجل استغل حب الفتاة فأذلها وقهرها ؟ وكم من فتاة سقطت في منتصف الطريق قبل أن تصل إلى غرضها وتحقق مأربها : الزواج ، فضاعت وضيعت ، وتبخرت الوعود وخسرت بلا حدود ، وكان الحب الموهوم هو مبررها عند كل تفريط ، وهو السبب الرئيسي وراء كل تجاوز ، وكان عليها لو عقلت أن تقطع خيط الشر من بدايته ، وأن تباعد عن الهاوية وعن كل السبل التي تؤدي إليها ...

إن الله تعالى قال : ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا الزَّوْنَى ﴾ ^(١) والقرب منه يكون بالوقوع في مقدماته ، وإن الحب بين الرجل والمرأة الأجنبية من أكبر مقدماته ، وفي أيامنا هذه ارتبط هذا الحب الذى يقصدونه بالجنس ارتباطاً شديداً ، فلا تكاد تراه منفصلاً عنه ، إنه لا يُعرف ولا يُصور فيعلن عن نفسه إلا به ، ومن هنا فإن الفتاة بنت مجتمعات القرن العشرين ، إذا أحببت أخلصت لحبها فمُنحتة أغلى ما عندها : شرفها ، ولا عصمة من ذلك إلا باتباع منهج الإسلام وطاعة رب الرجال والنساء .



(١) سورة الإسراء الآية ٣٢ .

(٢٠)

نهى المرأة أن تصف الأخرى لزوجها

لأن ذلك قد يثيره ويدفعه إلى الزنا ، فعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال :
قال رسول الله ﷺ : [لا تبأشر المرأة المرأة ، فتعتها لزوجها كأنه ينظر
إليها] ^(١) .

إن على المرأة اليوم أن تضع فى الاعتبار أن الرجل يتعرض لإثارات كثيرة
تنشأ من الاختلاط والتبرج فى الوقت الذى ضيق عليه فيما يتعلق بالمنافذ
الشرعية ، فلا يسمح له بالتعدد مثلاً ، فعليها أن تغلق كل باب لفتنة وتساعد
على العفاف والطهر ، وتحاول جاهدة أن تعوضه ، فلا تهمل نفسها أمامه ولا
ترك زينتها إزاءه ولا تضن بنفسها عليه .



(٢١)

نهى المرأة عن النظر إلى عورة الأخرى

إن نظر المرأة إلى عورة الأخرى فيه إثارة للشهوات ، وقتل للحياء ونشر للإباحية والفساد ، ولذلك حرمه الشارع الحكيم ، فعن أبى سعيد الخدرى رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : [لا ينظر الرجل إلى عورة الرجل ، ولا المرأة إلى عورة المرأة] ^(١) .

وعورة المرأة أمام النساء المسلمات من السرة إلى الركبة ، وأما أمام النساء غير المسلمات فهن بالنسبة لها كالرجل الأجنبي ، لأن إحداهن لا تنفك تصف ما ترى للرجال .

فإذا كان هذا بالنسبة للمرأة مع المرأة فما بالك بالنسبة للرجل ؟ .
فانظري إلى أى حد وصل حال الناس فأباحوا لأنفسهم ما حرم الله فآلفوا الاختلاط واعتادوا كشف العورات ، وما تورعوا عن النظر إليها فى أحواض السباحة والحمامات « والبلاجات » وغير ذلك .



(٢٢)

نهى المرأة عن مباشرة الأخرى فى الثوب الواحد

إن الإسلام يغلق أبواب الفتن ويسد الذرائع ويبعد المرأة عن كل ما لا يليق بها فيجعلها كريمة عزيزة حبيبة ، وإن بعد الكثيرات عن الإسلام ومنهجه القويم يجعلهن يقعن فى كثير من المخالفات والمنزلقات ، وقد لا يشعرن بجسامة ما انتهكن إلا بعد وقوع الوقائع وحدث الحادثات المحزنة ، وكل ذلك بسبب التفریط فى أمور يعتبرنها هينة صغيرة لا تلفت نظرهن ولا تسترعى انتباههن ولا توقظ غفلتهن ، وقد تتصور المرأة أن علاقتها بالأخرى لا تقف عند حدود ولا تلتزم بضوابط ؛ فترى منها ما ترى وتفعل معها ما تشاء مادامت امرأة مثلها ومن هنا قد تفاجأ بحديث مثل هذا الذى سوف أسوقه ؛ فعن أبى سعيد الخدرى رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : [لا ينظر الرجل إلى عورة الرجل ، ولا المرأة إلى عورة المرأة ، ولا يلمس الرجل إلى الرجل فى ثوب واحد ، ولا تفضى المرأة إلى المرأة فى الثوب الواحد] ^(١) ، وذلك حتى لا تمس المرأة عورة المرأة فلا تنام المرأة عارية أو شبه عارية مع امرأة أخرى على سرير واحد وتحت غطاء واحد فترى العورات وتتلاصق الأجساد ، وكل ذلك من مقدمات السحاق وهو مباشرة المرأة لأخرى تحاول أن تفعل بها كما يفعل الرجل بالمرأة .

(٢٣) النهي عن تمنى الزنا

على المرأة أن تشغل نفسها بطاعة الله والذكر ، وتعمل على تمضية وقتها فيما يفيدها ويفيد غيرها ولا تترك فرصة لوسوسة شيطان أو أمنيات نفس تأمر بالسوء وتريد الشهوات وقد حذرنا الرسول ﷺ من ذلك ، فعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ قال : [كتب على ابن آدم نصيبه من الزنا مدرك ذلك لا محالة : فالعينان زناهما النظر ، والأذنان زناهما الاستماع ، واللسان زناها الكلام واليد زناها البطش ، والرجل زناها الخطا ، والقلب يهوى ويتمنى ويصدق ذلك الفرج ويكذبه] ^(١)

إن حظ القلب من الزنا : التمني والرغبة ، فلتحذر المؤمنة ذلك ولا تترك للقلب فرصة فقد يدفعها إلى معصية ، ولتستزبد دائماً من الحذر لأن حياتنا اليوم وظروف عصرنا جعلت الشهوات والمثيرات محيطة بنا متربصة محدقة ، فلتغلق المؤمنة أبواب الشر وذرائع التهلكة ، فلا تعرض نفسها لنظر مثير أو سلوك مشين أو وضع مهين ، ولا تترك لقلبها العنان ، فإن القلب متقلب كاسمه ، وإن النفس مهلكة من اتباعها : ﴿ وَمَا أُبْرِيْ نَفْسِيْ إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ ﴾ ^(٢) .

(١) أخرجه مسلم : كتاب القدر : باب : قدر على ابن آدم حظه من الزنا : ٤ / ٢٠٤٧ .

(٢) سورة يوسف ﷺ الآية « ٥٣ » .